



الضمان الإجتماعي

ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵖⴰⵎⴰⵏⵜ

CNSS

ملتزمون بحمايتكم

# الاتفاقية

## المغربية الكندية

في مجال الضمان الاجتماعي

العمال المغاربة

بكندا

## الفهرس

- 5 I- معاش التأمين عن الشيخوخة (منفعة غير قائمة على الاشتراكات)  
كيف تهيئون ملفكم؟ 5
- 6 II- معاش التقاعد التابع لنظام المعاشات الكندي  
كيف تهيئون ملفكم؟ 7
- 7 III- معاش المتوفى عنهم التابع لنظام المعاشات الكندي  
كيف تهيئون ملفكم؟ 9
- 9 IV- معاش العجز التابع لنظام المعاشات الكندي  
كيف تهيئون ملفكم؟ 10
- 11 V- تعويضات الطفل المتكفل به حسب النظام الكندي  
أ) حالة الطفل المتوفى عنه: 11  
ب) حالة طفل المؤمن المصاب بعجز: 12
- 13 VI- منحة الوفاة التابعة لنظام المعاشات الكندي  
كيف تهيئون ملفكم؟ 14

## إلى العمال المغاربة في كندا

يعرفكم هذا الكتيب بالحقوق و الخدمات الاجتماعية المقدمة لكم و لأفراد أسرته في إطار الاتفاقية المغربية الكندية في مجال الضمان الاجتماعي.

غير أنه لا يتطرق بشكل تفصيلي لمقتضيات هذه الاتفاقية. ويمكنكم ربط الاتصال بوكالات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للحصول على المزيد من المعلومات أو الاتصال بألو

الضمان على الأرقام الهاتفية التالية **080 200 72 00 /**

**.080 203 33 33**

كما أنه يمكنكم التعرف على التشريعات و القوانين بكندا عبر

الرابط التالي: [www.servicecanada.gc.ca](http://www.servicecanada.gc.ca) .

في إطار تقوية العلاقات التي تجمع المغرب و كندا. أبرم الجانبان اتفاقية في مجال الضمان الاجتماعي في فاتح يوليوز 1998 بهدف الحفاظ على حقوق و مكتسبات الجاليتين المغربية و الكندية. و قد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في فاتح مارس 2010 .

ويحكم هذه الاتفاقية المبادئ التالية :

### 1 - مبدأ المساواة في المعاملة

كل عامل مغربي عمل أو يعمل حاليا في كندا يخضع لنفس الواجبات ويتمتع بنفس الحقوق التي يتمتع بها عامل حامل للجنسية الكندية. وبعبارة أخرى، هذا المبدأ يضمن معاملة منصفة.

### 2 - مبدأ المعاملة بالمثل

يعني تبادل المنافع الاجتماعية بشكل متوازن ومتبادل. بمعنى آخر، كل ما يطبق على العمال المغاربة في كندا يطبق أيضا على العمال الكنديين في المغرب.

### 3 - مبدأ الحفاظ على الحقوق المكتسبة و الحقوق التي في طور الاكتساب

كل حق مكتسب قبل دخول الاتفاقية حيز التنفيذ يتم الاحتفاظ به. وبعبارة أخرى، كل معاش تم تحصيله قبل تنفيذ الاتفاقية هو مكفول.

تؤخذ، بعين الاعتبار في إطار تشريع الدولة المتعاقدة، كل فترات التأمين المنجزة قبل تاريخ بدء تنفيذ الاتفاقية لاستحقاق المنافع المنصوص عليها.

## 4 - مبدأ تحويل الحقوق

في حالة تغيير مقر إقامتكم من بلد الاستقبال إلى بلد آخر، يمكن تحويل إعاناتكم النقدية (معاشات) إلى مقر إقامتكم الجديد سواء تعلق الأمر بالبلد المتعاقد الآخر أو فوق تراب دولة أخرى.

إذا سبق وعملتم بكندا و تقطنون حاليا بالمغرب، فإن الاتفاقية المبرمة بين المغرب و كندا في مجال الضمان الاجتماعي تخول لكم، في حالة استيفاء الشروط القانونية، الحق في الاستفادة من المنافع التالية:

- 1 - معاش التأمين على الشيخوخة: (منفعة غير قائمة على الاشتراكات) ؛
- 2 - معاش التقاعد ؛
- 3 - معاش المتوفى عنهم ؛
- 4 - معاش العجز ؛
- 5 - تعويضات للأطفال المتكفل بهم تبعا للنظام الكندي ؛
- 6 - منحة الوفاة.

## 1- معاش التأمين عن الشيخوخة (منفعة غير قائمة على الاشتراكات)

للاستفادة من هذا المعاش يجب عليكم استيفاء الشروط التالية :

- أن تكونوا بلغت 65 سنة ؛
- أن تكونوا مقيمين في كندا لمدة سنة على الأقل بعد سن 18؛
- أن تكونوا مقيمين بصفة قانونية في كندا في وقت رحيلكم من كندا ؛
- أن تكونوا قد أقمت في كندا بعد بلوغ سن 18 و أن تكونوا اشتراكاتكم قد دفعت بموجب التشريع المغربي لما مجموعه 20 عاما على الأقل.

ملاحظة:

لا يشترط مزاولتكم لأي عمل للاستفادة من معاش التأمين عن الشيخوخة، أو أن تكونوا انقطعتم عن العمل.

ملاحظة:

للحصول على تعويض بموجب القانون المتعلق بتأمين الشيخوخة في كندا، فإن كل فترة تأمين حسب التشريع المغربي أو إقامة بالمغرب تعتبر بمثابة فترة إقامة بكندا.

## كيف تهيئون ملفكم ؟

يتعين عليكم :

الإدلاء بوثائق الإثبات التالية لووكالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي القريبة من مقر سكناكم<sup>1</sup>:

- نسخة من بطاقة التأمين الاجتماعي الكندي ؛

- نسخة من بطاقة الانخراط بالضمان الاجتماعي. إذا سبق و عملتم بالمغرب :
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف :
- شهادة الحياة :
- نسخة من عقد الأزدباد :
- شهادة بنكية (RIB).

ملحوظة

يقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بإرسال طلبكم نحو الصندوق الكندي بواسطة الاستمارة .MAR/CAN 1

## II- معاش التقاعد التابع لنظام المعاشات الكندي

للاستفادة من هذه المنفعة يجب عليكم أن تستوفوا الشروط التالية:

- دفع اشتراكات نظام المعاشات بكندا منذ دخول هذا النظام حيز التطبيق سنة 1966؛
- بلوغكم سن 65 عاما.

إذا قررتم الاستفادة من التقاعد قبل سن 65 عاما، فإن قيمة هذا التقاعد سيتم خفضها بناء على عدد الأشهر التي تفصل بين استفادتكم من التقاعد و تاريخ بلوغكم سن 65 عاما. و يعتبر هذا التخفيض نهائيا.

ملحوظة

إضافة إلى كونكم أقمتكم في كندا وعملتكم خلال فترة معينة منذ يناير 1966 و ساهمتكم باشتراكات في نظام المعاشات بكندا، فيمكنكم تقديم طلب الاستفادة من معاش التقاعد التابع لنظام المعاشات الكندي.

ملحوظة

ابتداء من سنة 2012، أصبح ممكنا تقديم طلب التقاعد التابع لنظام المعاشات الكندي مع الاستمرار في مزاوله عملكم.

ملاحظة

التأمين المنجزة برسم تشريعي المغرب و كندا. و عند الاقتضاء. يمكن اللجوء لفترات التأمين المنجزة برسم تشريع دولة ثالثة تربطها بكلا البلدين اتفاقية دولية في مجال الضمان الاجتماعي.

- التوفر على فترة تأمين لا تقل عن 312 يوم بالنسبة للتشريع المغربي و سنة واحدة بالنسبة للتشريع الكندي بشرط أساسي للاستفادة من المعاش.

### كيف تهيئون ملفكم ؟

يتعين عليكم :

الإدلاء بوثائق الإثبات التالية لوكالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي القريبة من مقر سكنكم<sup>1</sup> :

- نسخة من بطاقة التأمين الاجتماعي الكندي؛
- نسخة من بطاقة الانخراط بالضمان الاجتماعي. إذا سبق و عملتم بالمغرب؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف ؛
- شهادة الحياة ؛
- نسخة من عقد الازدياد ؛
- شهادة بنكية (RIB) .

ملاحظة

يقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بإرسال طلبكم نحو الصندوق الكندي بواسطة الاستمارة .MAR/CAN 1

### III- معاش المتوفى عنهم التابع لنظام المعاشات الكندي

ليستفيد الأرملة أو الأرملة من هذا المعاش. فلا بد من استيفاء



شروط تتعلق بكل من صاحب الطلب و المؤمن له:

### الشروط المتعلقة بالمؤمن له

- وفاة المؤمن له:
- دفع اشتراكات نظام المعاشات بكندا في أي وقت منذ بدء تطبيق هذا النظام في عام 1966؛
- دفع اشتراكات نظام المعاشات بكندا أو نظام الضمان الاجتماعي بالمغرب (منذ دخول حيز التنفيذ نظام المعاشات بكندا في 1966) لمدة تتراوح ما بين 3 و10 سنوات، حسب عمر المساهم عند الوفاة.

#### ملاحظة

- لتحويل الحق في هذه المنافع يمكن اللجوء إلى فترات التأمين المنجزة برسم تشريعي المغرب و كندا، و عند الاقتضاء، يمكن اللجوء لفترات التأمين المنجزة برسم تشريع دولة ثالثة تربطها بكلا البلدين اتفاقية دولية في مجال الضمان الاجتماعي.  
- تتوفر على فترة تأمين لا تقل عن 312 يوم بالنسبة للتشريع المغربي و سنة واحدة بالنسبة للتشريع الكندي شرط أساسي للاستفادة من المعاش.

### الشروط المتعلقة بصاحب الطلب

- بلوغ الأرملة أو الأرملة 35 سنة عند وفاة المؤمن له : أو
- أن يكون سن الأرملة أو الأرملة أقل من 35 سنة شريطة الإصابة بالعجز (ملاً استمارة 1-MAR-CAN) : أو
- أن يكون الأرملة أو الأرملة متكفلاً بولد واحد على الأقل عند وفاة المؤمن له :

تتم متابعة صرف معاش المتوفى عنهم للأرملة أو الأرملة و لو بعد إعادة الزواج.

## كيف تهيئون ملفكم ؟

يتعين عليكم :

الإدلاء بوثائق الإثبات التالية لووكالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي القريبة من مقر سكناكم<sup>1</sup> :

- نسخة من بطاقة التأمين الاجتماعي الكندي ؛
- نسخة من بطاقة الانخراط بالضمان الاجتماعي، إذا سبق للمؤمن له أن عمل بالمغرب ؛
- نسخة من عقد وفاة المؤمن له ؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف ؛
- نسخة مصادق عليها من عقد الزواج المترجم للفرنسية؛
- شهادة الزوجة الوحيدة أو تعدد الزوجات ؛
- شهادة الحياة الجماعية بما فيهم الأطفال المتكفل بهم ؛
- نسخة من عقد الازدياد.

ملاحظة

يقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بإرسال طلبكم نحو الصندوق الكندي بواسطة الاستمارة .MAR/CAN 1

## IV- معاش العجز التابع لنظام المعاشات الكندي

للحصول على معاش العجز من نظام المعاشات بكندا، يستوجب على صاحب الطلب استيفاء الشروط التالية:

- أن يكون مصابا، بحسب نظام المعاشات بكندا، بإعاقة عقلية أو جسدية على حد سواء خطيرة<sup>2</sup> وطويلة الأمد<sup>3</sup> ؛
- أن يكون سنه أقل من 65 سنة ؛
- أن يكون مساهما في نظام المعاشات بكندا في أي وقت منذ دخول هذا النظام حيز التطبيق في عام 1966؛
- أن يكون مشتركا في نظام المعاشات بكندا أو نظام الضمان الاجتماعي بالمغرب لمدة 4 سنوات خلال 6 سنوات التي

سبقت مباشرة العجز، أو لمدة 3 سنوات خلال 6 سنوات التي سبقت مباشرة العجز. شريطة أن يكون قد اشترك لمدة لا تقل عن 25 سنة.

ملاحظة

- لتحويل الحق في هذه المنافع يمكن اللجوء إلى فترات التأمين المنجزة برسم تشريعي المغرب و كندا، و عند الاقتضاء، يمكن اللجوء لفترات التأمين المنجزة برسم تشريع دولة ثالثة تربطها بكلا البلدين اتفاقية دولية في مجال الضمان الاجتماعي.  
- التوفر على فترة تأمين لا تقل عن 312 يوم بالنسبة للتشريع المغربي و سنة واحدة بالنسبة للتشريع الكندي شرط أساسي للاستفادة من المعاش.

## كيف تهيئون ملفكم ؟

يتعين عليكم :

الإدلاء بوثائق الإثبات التالية لووكالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي القريبة من مقر سكناكم<sup>1</sup> :

- نسخة من بطاقة التأمين الاجتماعي الكندي؛
- نسخة من بطاقة الانخراط بالضمان الاجتماعي، إذا سبق و عملت بالمغرب ؛
- شهادة طبية معدة من طرف طبيبيكم المعالج تحدد نسبة العجز و نتائج الفحص الطبي ؛
- نسخة من ملفكم الطبي ؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف ؛
- شهادة الحياة الخاصة بك ؛
- شهادة الحياة الجماعية للأطفال ؛
- نسخة من عقد الازدياد ؛
- شهادة بنكية (RIB).

ملاحظة

يقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بإرسال طلبكم نحو الصندوق الكندي بواسطة الاستمارة .MAR-CAN1 /DI

<sup>1</sup> جميع الوثائق المطلوبة يجب أن تكون باللغة الفرنسية

## ٧- تعويضات الطفل المتكفل به حسب النظام الكندي

تدفع هذه المنفعة لفائدة طفل المؤمن له المتوفى (و يسمى الطفل على قيد الحياة) وطفل المؤمن المساهم العاجز المشمول بنظام المعاشات بكندا، و قد يكون هذا الطفل متكفلا به أو متبنى.

### أ- حالة الطفل المتوفى عنه

ليستفيد الطفل على قيد الحياة من هذه المنفعة، فلا بد من استيفاء بعض الشروط من طرف المؤمن المتوفى والطفل المتوفى عنه.

### الشروط المتعلقة بالمؤمن المتوفى

- المساهمة في نظام المعاشات بكندا في أي وقت منذ تطبيق هذا النظام في 1966؛
- المساهمة في نظام المعاشات بكندا أو نظام الضمان الاجتماعي في المغرب منذ تطبيق نظام المعاشات بكندا في 1966، لمدة تتراوح ما بين 3 و 10 سنوات، حسب سن المشترك عند الوفاة.

### ملاحظة

- لتحويل الحق في هذه المنافع يمكن اللجوء إلى فترات التأمين المنجزة برسم تشريعي المغرب و كندا، و عند الاقتضاء، يمكن اللجوء لفترات التأمين المنجزة برسم تشريع دولة ثالثة تربطها بكلا البلدين اتفاقية دولية في مجال الضمان الاجتماعي.  
- التوفر على فترة تأمين لا تقل عن 312 يوم بالنسبة للتشريع المغربي و سنة واحدة بالنسبة للتشريع الكندي بشرط أساسي للاستفادة من المعاش.

## الشروط المتعلقة بالطفل المتوفى عنه

- أن لا يتعدى سنه 18 سنة. وللأرمل في هذه الحالة أن يستخدم نفس الاستمارة MAR-CAN1 التي استخدمها من أجل الاستفادة من معاش المتوفى عنه بهدف الاستفادة من التعويض عن الطفل؛ أو
- أن يكون سنه ما بين 18 و 25 سنة شريطة متابعة دراسته بدوام كامل. وفي هذه الحالة، يستوجب على الطفل بنفسه تقديم الطلب بواسطة الاستمارة MAR-CAN3 .

## (ب)- حالة طفل المؤمن له المصاب بعجز

- ليستفيد طفل المؤمن له المصاب بعجز من هذه المنفعة، فلا بد من استيفاء بعض الشروط من طرف المؤمن وطفله.

## الشروط المتعلقة بالمؤمن له المصاب بعجز

- أن يكون سنه أقل من 65 سنة مع وجود إعاقة جسدية أو عقلية خطيرة و طويلة الأمد؛
- أن يكون قد ساهم في نظام المعاشات بكندا في أي وقت منذ بدء تطبيق هذا النظام في 1966؛
- أن يكون قد ساهم في نظام المعاشات بكندا أو نظام الضمان الاجتماعي بالمغرب لمدة 4 سنوات خلال 6 سنوات التي سبقت مباشرة العجز. أو 3 سنوات خلال 6 سنوات التي سبقت العجز شريطة أن لا تقل مدة اشتراكاته عن 25 سنة.

### ملحوظة

- لتحويل الحق في هذه المنافع يمكن اللجوء إلى فترات التأمين المنجزة برسم تشريعي المغرب و كندا. و عند الاقتضاء، يمكن اللجوء لفترات التأمين المنجزة برسم تشريع دولة ثالثة تربطها بكلا البلدين اتفاقية دولية في مجال الضمان الاجتماعي.

- تتوفر على فترة تأمين لا تقل عن 312 يوم بالنسبة للتشريع المغربي و سنة واحدة بالنسبة للتشريع الكندي بشرط أساسي للاستفادة من المعاش.

## الشروط المتعلقة بطفل المؤمن له المصاب بعجز

- أن يكون عمره أقل من 18 سنة. وللمؤمن له المساهم العاجز في هذه الحالة أن يستخدم نفس الاستمارة MAR-CAN1 /DI التي استخدمها من أجل الاستفادة من معاش العجز بهدف الاستفادة من منفعة الطفل : أو
- أن يكون سنه ما بين 18 و 25 سنة شريطة متابعة دراسته بدوام كامل، و في هذه الحالة، يستوجب على الطفل بنفسه تقديم طلبه بواسطة الاستمارة MAR-CAN3.

ملاحظة

يقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بإرسال طلبكم نحو الصندوق الكندي بواسطة الاستمارة الخاصة بالطلب.

## VI- منحة الوفاة التابعة لنظام المعاشات الكندي

وتدفع منحة وفاة المؤمن له إلى ورثته. وفي غيابهم إلى الشخص المسؤول عن مصاريف الجنازة أو الزوج بحكم الأمر الواقع أو العضو الأقرب في عائلته إذا كان المؤمن المتوفى:

- قد ساهم في نظام المعاشات بكندا في أي وقت منذ بدء تطبيق هذا النظام في عام 1966؛
- قد ساهم في نظام المعاشات بكندا أو نظام الضمان الاجتماعي بالمغرب (منذ دخول نظام المعاشات بكندا حيز التنفيذ في سنة 1966) لمدة تتراوح ما بين 3 و10 سنوات، حسب سن المؤمن عند الوفاة.

ويجوز للأرمل أو الأرملة تقديم طلب الاستفادة من منحة الوفاة بالتزامن مع تقديم طلب معاش المتوفى عنهم بواسطة الاستمارة MAR-CAN1.

- لتحويل الحق في هذه المنافع يمكن اللجوء إلى فترات التأمين المنجزة برسم تشريعي المغرب و كندا. و عند الاقتضاء. يمكن اللجوء لفترات التأمين المنجزة برسم تشريع دولة ثالثة تربطها بكلا البلدين اتفاقية دولية في مجال الضمان الاجتماعي.  
- التوفر على فترة تأمين لا تقل عن 312 يوم بالنسبة للتشريع المغربي و سنة واحدة بالنسبة للتشريع الكندي بشرط أساسي للاستفادة من المعاش.

## كيف تهيئون ملفكم ؟

يتعين عليكم :

الإدلاء بوثائق الإثبات التالية لووكالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي القريبة من مقر سكناكم<sup>1</sup> :

- نسخة من بطاقة التأمين الاجتماعي الكندي؛
- نسخة من بطاقة الانخراط بالضمان الاجتماعي. إذا سبق للمؤمن له أن عمل بالمغرب ؛
- شهادة وفاة المؤمن له ؛
- نسخة مصادق عليها من عقد الإرث ؛
- تصريح بالوكيل عن الورثة ؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف للورثة و وكيلهم؛
- شهادة الحياة للوكيل ؛
- شهادة بنكية للوكيل RIB ؛
- شهادة إثبات النسب.

يقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بإرسال طلبكم نحو الصندوق الكندي بواسطة الاستمارة .MAR/CAN 1

<sup>1</sup> جميع الوثائق المطلوبة يجب أن تكون باللغة الفرنسية